

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

عدد: ١٧ ٢٢
١٢ شباط ٢٠٢١

جانب المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء

الموضوع: إجراء انتخابات نيابية فرعية عن المقاعد النيابية العشرة التي شغرت بسبب الاستقالة والوفاة.

المرجع: - القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ (قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب).
- كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ١٩٤٢/م.ص تاريخ ٢٠٢٠/٩/١٠.
- كتاب المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين رقم ٤/١١/ص تاريخ ٢٠٢١/٢/١١.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

نودعكم ربطاً مشروع مرسوم يرمي إلى دعوة الهيئات الناخبة في ست دوائر انتخابية صغرى ودائرة انتخابية كبرى لانتخاب عشرة نواب عن المقاعد الشاغرة فيها بسبب الاستقالة والوفاة، وكتاب يتضمن التدابير المتعلقة بإجراء الانتخابات النيابية الفرعية في بعض الدوائر الانتخابية والإعتماد المطلوب لهذه الغاية، بالإضافة إلى كتاب المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين رقم ٤/١١/ص تاريخ ٢٠٢١/٢/١١ المنسـمـس المـعـرفـة التي قد تعترض العملية الانتخابية النيابية الفرعية في حال عدم تذييلها، ونحيطكم علماً بأنه سبق لهيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل، بموجب كتابها رقم ٢٠٢٠/٦/٨٣ تاريخ ٢٠٢٠/٩/٢، وفي معرض أخذ رأيها بشأن إجراء الانتخابات النيابية الفرعية بتاريخ سابق، إعتبرت أنّ عدة تدابير منها منع تجول الأشخاص والسيارات في الأماكن وفي الأوقات التي تحدّد بموجب قرار، وبالتالي وطالما أنّ حالة الطوارئ مستمرة ولم تُرفع، فإنّ إمكانية إجراء العملية الانتخابية قد تتعطل،

وحيث أنّ إعلان حالة التعبئة العامة لمواجهة فيروس كورونا لا يزال نافذاً لغاية ٢٠٢١/٣/٣١، مع ما يواكبه من قرارات ذات الصلة تصدرت تباعاً عن رئاسة مجلس الوزراء وترتبط بالإغلاق العام الذي قد يطاول معظم الدوائر الانتخابية التي تجري فيها الانتخابات النيابية الفرعية،

لذلك،

لنتفضن، بالاطلاع واتخاذ القرار المناسب بهذا الشأن %

بيروت، في: ١٢ شباط ٢٠٢١

وزير الداخلية والبلديات

محمد فهمي

مرسوم رقم

دعوة الهيئات الناخبة في ست دوائر انتخابية صغرى ودائرة انتخابية كبرى لانتخاب عشرة نواب عن المقاعد الشاغرة فيها بسبب الاستقالة والوفاة

إنّ رئيسَ الجُمهُوريّة
بناءً على الدستور، لا سيّما المادة ٤١ منه،

بناءً على القانون رقم ٤٤ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ (قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب)،
لاسيّما المادتين ٤٣ و ٥٢ منه،

وبعد إعلان دولة رئيس مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٣ قبول استقالة النواب الثمانية بوليت سيراكان ياغوبيان، نديم بشير الجميل، سامي أمين الجميل، الياس رائف حنكش، مروان محمد حماده، هنري بيار الحلو، نعمة جورج افرام، ميشال رانه معوض، ووفاة النائبين المرحومين ميشال الياس المر وجان بدوي عبيد،

بناءً على اقتراح وزير الداخلية والبلديات،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: تُدعى الهيئات الناخبة لانتخاب سبعة نواب عن المقاعد الواردة في الجدول أدناه، وذلك يوم الأحد الواقع فيه ٢٠٢١/٣/٢٨، وفقاً لنظام الاقتراع الأكثرية، وبحسب الدوائر الانتخابية الصغرى الآتية:

المقعد الشاغر	الدائرة الصغرى
أرمن أرثونكس ماروني	الأشرفية، الرميل، المدور، الصيفي
درزي	الشوف
ماروني	عاليه
ماروني	كسروان
ماروني	زغرتا
ماروني	طرابلس

١٤
١

١٢
٢

١١
٧

المادة الثانية: تُدعى الهيئات الناخبة لانتخاب ثلاثة نواب عن المقاعد الشاغرة في دائرة جبل لبنان الثانية، وذلك يوم الأحد الواقع فيه ٢٠٢١/٣/٢٨، وفقًا لنظام الاقتراع النسبي، وبحسب الجدول أدناه:

الدائرة الكبرى	الدائرة الصغرى	المقعد الشاغر
جبل لبنان الثانية	المتن	ماروني ماروني روم أرثوذكس

المادة الثالثة: يُنشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويُبلّغ حيث تدعو الحاجة ويُعمل به فور نشره %

بعيدا، في

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء

وزير الداخلية والبلديات

عدد: ١٢ / ٤ / ٢٠٢٢

جانب معالي وزير الداخلية والبلديات

الموضوع: المعوقات التي ستعرض العملية الانتخابية النيابية الفرعية في حال عدم تذييلها .

المرجع: - القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ (قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب) ، لا سيما المادة ٤٣ منه .

بالاشارة الى الموضوع والمرجع المشار اليهما اعلاه ،

تشير المديرية العامة للشؤون السياسية والاجنين بأن هناك عدد من المعوقات التي ستعرض العملية الانتخابية النيابية الفرعية في الدوائر التالية بيروت الأولى - المتن - الشوف - عاليه - كسروان - زغرتا وطرابلس ، وذلك في حال عدم امكانية تذييلها .

أما أهم هذه المعوقات فهي التالية :

- إن دائرة بيروت الأولى التي تشمل أحياء الأشرفية - الرميل - المدور والصيفي ما تزال مناطق منكوبة بفعل الانفجار الدامي الذي حصل في مرفأ بيروت بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٤ (شهداء - جرحى - تهديم بيوت ومدارس) ، وان معظم المدارس الواقعة في هذه الدائرة لا زالت متضررة ، وهي التي كانت معتمدة سابقاً كمراكز اقليم اقتراع .

- في ظل انتشار فيروس كورونا وزيادة عدد الوفيات عمدت الحكومة الى اصدار عدد من المراسيم والبيانات التي تنظم مواجهة هذا الوباء لا سيما لجهة اعلان الإقفال الكامل ، ازاء هذا الوضع فإنه من الصعب التكهن بما ستؤول اليه نتائج هذا الوباء في الفترة المقبلة ، خاصة ان اجراء الانتخابات سيؤدي الى تواجد كثيف للأشخاص داخل اقليم الاقتراع .

- ان الوضع الأمني المستجد في مدينة طرابلس وما نتج عنه من مؤشرات قد تكون مؤشر الى صعوبة اجراء انتخابات نيابية فيها .

- ان الملتزمين الذين سيشاركوا في تنفيذ العملية الانتخابية يطلبون تسديد اتعابهم بالدولار الأميركي أو قبض الفواتير المستحقة لهم بالليرة اللبنانية فوراً .



- اما فيما يتعلق بعنوت الحبر الخاص المستعملة في اقلام الاقتراع فإن الإدارة غير قادرة على استيراد حوالي / ٥٥٠٠٠ عبوة حبر من الخارج نظرا لضيق الوقت حيث يتطلب هذا الأمر أكثر من شهرين ، وبسبب المواصفات الفنية لهذه المادة ، وكلفتها العالية بالعمل الصعبة يرجى تأمين تلك المادة من جهة مانحة او أي طريقة اخرى ترتأونها ، على ان تصل الى مستودعات المديرية العامة للشؤون السياسية واللجئيين قبل عشرة أيام من موعد إجراء الإنتخابات النيابية الفرعية ليتم توزيعها على كافة اقلام الدوائر الإنتخابية .

- فضلا عن الوضع الأمني في طرابلس فإن العملية الإنتخابية تتطلب وضع عدد كبير من العناصر الأمنية اللازمة من الجيش بتصرف وزير الداخلية والبلديات لتأمين سلامة وأمن الإنتخابات قبل وأثناء عمليات الانتخاب ولغاية الانتهاء منها ، بالإضافة الى تأمين مؤازرة قوى الأمن الداخلي عند طلب ذلك .

- اما فيما يتعلق بهيئة الإشراف على الإنتخابات فإن البديل المقطوع لأعضاء هذه الهيئة تحدد بموجب مرسوم بعد موافقة مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الداخلية والبلديات ، كما ان نفقات الهيئة التقديرية تحدد بموجب مراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير المبني على اقتراح الهيئة ، وبالتالي فإن المديرية العامة للشؤون السياسية واللجئيين ليست هي الجهة المخولة بتقدير النفقات الخاصة بالهيئة الإدارية والمالية ، لذلك فإن الكتاب الذي تم تحضيره من قبلنا والموجه الى مقام مجلس الوزراء لطلب الإعتمادات اللازمة للإنتخابات النيابية الفرعية المقبلة ، لم يذكر فيه أي بند يتعلق بالإعتمادات المخصصة لهيئة الإشراف على الإنتخابات.

للتفضل بالإطلاع ، والتوجيه %

بيروت، في ١١/٢/٢٠٠٤

مدير عام
الشؤون السياسية واللجئيين

فاتن يونس



ن.غ

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين

S

عدد ١٣ / ٤ / ٧٧

جدول بأسماء النواب الذين قبلت استقالاتهم من قبل مجلس النواب والنواب المتوفين
مع التفاصيل اللازمة بعدد الأقالام والموظفين ولجان القيد العليا والإبتدائية

الإسم والشهرة	الدائرة الإنتخابية	عدد الأقالام	عدد الموظفين	عدد اللجان العليا	عدد اللجان الإبتدائية
١- بولا يعقوبيان	بيروت الأولى	٢٤٧	٤٩٤	١	١٠
٢- نديم الجميل	بيروت الأولى	--	--		
٣- سامي الجميل	المتن	٣٥٩	٧١٨	١	٨
٤- الياس حنكش	المتن	--	--		
٥- ميشال المر	المتن	--	--		
٦- مروان حماده	الشوف	٣٨٠	٧٦٠	١	٦
٧- هنري حلو	عاليه	٢٤٤	٤٨٨		٦
٨- نعمة أفرام	كسروان	١٩٨	٣٩٦	١	٦
٩- ميشال معوض	زغرتا	١٤٩	٢٩٨	١	٤
١٠- جان عبيد	طرابلس	٤١٦	٨٣٢	١	٨
	المجموع	١٩٩٣	٣٩٨٦	٦	٤٨

بيروت، في ١١/٤/٧٧

مدير عام
الشؤون السياسية واللاجئين
فاتن يونس

فاتن يونس



ن.غ

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
الوزير

عدد : ١٧٢٢

١٢ شباط ٢٠٢١

جاناب الامانة العامة لمجلس الوزراء

الموضوع : التدابير المتعلقة بإجراء الانتخابات النيابية الفرعية في بعض الدوائر الانتخابية ، والإعتماد المطلوب لهذه الغاية .

المرجع : - القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ (قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب) ، لا سيما المادة ٤٣ منه .

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المشار اليهما اعلاه ،

بعد إعلان دولة رئيس مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٣ قبول استقالات ثمانية نواب ، وبعد وفاة نائبين وشغور مقاعدهم في الدوائر الانتخابية التالية :

بيروت الأولى - المثنى - الشوف - عاليه - كسروان - زغرنا وطرابلس .

باشرت المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين بالتحضيرات الادارية واللوجستية اللازمة لاجراء انتخابات نيابية فرعية لتلك الدوائر .

وبما ان العملية الانتخابية الفرعية تحتاج الى تأمين الاعتمادات اللازمة لتغطية نفقات هذه الانتخابات من تعويضات للموظفين وبدل اتعاب رؤساء واعضاء لجان القيد العليا والابتدائية والموظفين المولجين بالتحضير والاشراف على العملية الانتخابية ، بالإضافة الى تأمين التجهيزات واللوازم والمطبوعات والقرطاسية ووسائل النقل وغيرها من النفقات .

لذلك ، فإن المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين تعرض الوقائع التالية :

اولاً : في النفقات الادارية المطلوب تأمينها :

١ - التعويضات الخاصة وتعويض النقل والانتقال لرؤساء وكتبة اقسام الاقتراع مع الاحتياط :

٢٢٠٠ قلم اقتراع x ١،١٢٠،٠٠٠ ل.ل لكل قلم = ٢،٤٦٤،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل
مليارين واربعمئة واربعة وستون مليون نيرة لبنانية

٢- شراء معازل كرتونية لأقلام الإقتراع :
/ ٢٥٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل مائتان وخمسون مليون ليرة لبنانية .

٣ - مطبوعات وقرطاسية وأوراق مطبوعة سلفاً ولوازم للعمليات الانتخابية :
/ ٦٥٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل ستمائة وخمسون مليون ليرة لبنانية .

٤- نفقات نثرية :
/ ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل مائة مليون ليرة لبنانية.

٥- عقود اتفاق لإصدار قوائم الناخبين ولوائح الشطب وتوزيع الموظفين على أقلام الإقتراع وتقسيم أقلام الإقتراع :
/ ٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل ثلاثمائة مليون ليرة لبنانية .

٦- عقد لإصدار نتائج دائرة المتن وفقاً لنظام الإقتراع النسبي :
/ ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل مائة مليون ليرة لبنانية .

٧- احتياط
/ ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل مائة وخمسون مليون ليرة لبنانية .

ان مجموع البند ثانياً

/ ٢,٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل ملياران وأربعمائة وخمسون مليون ليرة لبنانية

المجموع : البند الأول والثاني : / ٧,٩٥٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل سبعة مليار وتسعمائة وخمسون مليون ليرة لبنانية .

لذلك ، تتمنى المديرية العامة على مقام مجلسكم الكريم تأمين اعتماد وقدره / ٧,٩٥٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل سبعة مليارات وتسعمائة وخمسون مليون ليرة لبنانية ، لإتمام الإجراءات الانتخابية ، على التنسيب (١-٧-٢-٣٦٠-١٦-٩-٩) نفقات لإجراء الانتخابات النيابية الفرعية.
على ان يترك لوزير الداخلية والبلديات حرية إجراء تعديلات ضمن هذه التوزيعات وضمن الاعتماد الإجمالي عند الضرورة .

ثالثاً : ان المديرية العامة للشؤون السياسية والاجتماعية ستقوم بإجراء الانتخابات النيابية الفرعية ، وهي تقترح :

أ - الموافقة على تكليف وزير الداخلية والبلديات الاستعانة بموظفين واجراء ومتعاقدين من جميع الادارات والمؤسسات العامة للقيام بمهام رئيس قلم وكاتب لأقلام الاقتراع وصرف التعويضات الخاصة لهم ، وتعويضات النقل والانتقال المحددة بموجب المرسوم رقم ٢٢٠١ تاريخ ٢٠٠٩/٦/٥ ، مع ضرورة التشديد على تطبيق الاحكام القانونية لا سيما المادة (٨٦) من قانون انتخاب اعضاء مجلس النواب رقم ٤٤/ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ التي تقضي بمعاقبة كل موظف يتخلف عن الإلتحاق بمركز قلم الاقتراع الذي عين فيه بالعقوبات

المحددة بالقانون والتأكيد على هؤلاء الموظفين في حال المرض، ضرورة اعتماد التقارير الطبية المقدمة من اللجنة الطبية الرسمية فقط.

ب - الموافقة على صرف التعويضات وبدلات الاعتاب لرؤساء واعضاء لجان القيد الذين سيكلفون بالمهام المحددة لهم اثناء العمليات الانتخابية ، وصرف التعويضات وبدلات الاعتاب والاعمال الإضافية للموظفين والاجراء والمتعاقدين والاجهزة الأمنية وذلك بقرارات تصدر عن وزير الداخلية والبلديات بناء على اقتراح مدير عام الشؤون السياسية واللاجئين .

ج - الموافقة على تأمين المطبوعات والقرطاسية واللوازم وصيانة التلفزيونات والكاميرات العاكسه ومستلزماتها والمعازل والمولدات ، وتأمين فريق العمل الفني الذي سيتولى متابعة الاشراف على تشغيل اجهزة التلفزيون وملحقاتها داخل اقليم الاقتراع ، بالإضافة الى تأمين كل ما يلزم لانجاز الانتخابات من نفقات لتأمين لوائح الشطب ومتمماتها وقوائم الناخبين وادخال اسماء الموظفين (رؤساء اقليم وكتبة الخ ...) واعلان النتائج ، ومكنة كافة المعلومات المشار اليها اعلاه، بالإضافة الى أية نفقات اخرى مهما كانت تستوجبها العملية الانتخابية ، وبرنامج إستخلاص نتائج انتخابات دائرة المتن وفقا" لنظام الإقتراع النسبي كل ذلك بموجب فواتير او اتفاقيات بالتراضي تنظم مباشرة مع الشركات والملتزمين .

د - وضع العناصر الأمنية اللازمة من الجيش بتصرف وزير الداخلية والبلديات لتأمين سلامة وأمن الانتخابات قبل وأثناء عمليات الانتخاب ولغاية الانتهاء منها ، وتأمين مؤازرة قوى الأمن الداخلي عند أي طلب من قبل هذه الوزارة ، بحيث يتم تأمين أمن وسلامة الانتخابات داخل مباني اقليم الاقتراع ومحيطها بواسطة قوى الأمن الداخلي وتأمين أمن وسلامة الانتخابات خارج اقليم الاقتراع بواسطة قوى من الجيش اللبناني .

هـ - الطلب إلى النيابة العامة المختصة مكافحة أية رشوة لها علاقة بالانتخابات المذكورة من أي نوع كانت ، على ان توضع لهذه الغاية بتصرف النيابة العامة المفارز القضائية لمداومة وضبط وتوقيف المرتكبين وفقا" لأحكام القوانين المرعية الأجراء .

للتفضل بالاطلاع ، وعرض الموضوع على مقام مجلس الوزراء للموافقة على كافة النقاط المشار اليها اعلاه في اول جلسة يعقدها %

بيروت، في ١٢ شباط ٢٠٢١

وزير الداخلية والبلديات

مصطفى

تبليغ نسخة لجان :

- المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين